


جمعية سفانة الخيرية للخدمات الصحية بحائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
مسجلة برقم (598)



جمعية سفانة الخيرية للخدمات الصحية إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية




الأيزو في إدارة الجودة

جمعية سفانة الخيرية للخدمات الصحية بحائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم (598)



جمعية سفانة الخيرية للخدمات الصحية إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية

التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي

إذا كانت مقيدة: فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم، على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية.

إذا كانت غير مقيدة: يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها.

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي:

النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة.


العينية: تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع ، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض، تودع المتطلبات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل، وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدأ لإثباتها في حسابات الجمعية، ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية، مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات.



الأيزو في إدارة الجودة

جمعية سفانة الخيرية للخدمات الصحية بحائل

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
منسقة برقم (٣٩٨)



محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٩ - ٢٢٠٢٠) (٩ - ١٤٤٣-١٢-١)

في يوم الخميس ١٤٤٣-١٢-١ الموافق ٢٠٢٢-٦-٣٠ وفي تمام الساعة ٦ مساءً عقد مجلس الإدارة اجتماعه رقم (٩) عن بعد وذلك لاتخاذ القرارات التالية:

وافق مجلس الإدارة على اعتماد اللوائح و السياسات الموضحة أدناه :

- ١- على اللائحة المالية.
- ٢- سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.
- ٣- سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها.
- ٤- سياسة الاشتباك بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٥- سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة.
- ٦- الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- ٧- سياسة الاشتباك بعمليات غسل الأموال وجرائم الإرهاب.
- ٨- دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٩- سياسة الهيئات الرقابية والإشراف على المنظمة وفروعها ومكاتبها وتقسيماتها.
- ١٠- سياسة تعارض المصالح للجمعيات الأهلية.
- ١١- سياسة جمع التبرعات.
- ١٢- خصوصية البيانات.
- ١٣- سياسة قواعد السلوك.
- ١٤- سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ١٥- لائحة صلاحيات مجلس الإدارة.
- ١٦- محتوى تقييم المخاطر المتصلة والكافمة.
- ١٧- دليل السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية.
- ١٨- إجراءات التعامل مع المقبولات.
- ١٩- لائحة المشتريات.
- ٢٠- سياسة الصرف للبرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية العمومية.
- ٢١- سياسة الاستثمار .

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١.	د. محمد بن ناصر العلوى	نائب الرئيس	
٢.	أ. عبد الرحمن بن سليمان البليهد	أمين الصندوق	
٣.	أ. أحمد بن عبدالله الملق	عضو	
٤.	أ. عبد الله بن فريح الرashed	عضو	
٥.	أ. هشام بن إبراهيم التميمي	عضو	
٦.	م. ماجد بن سعد الدرعان	عضو	
٧.	أ. أيوب بن إبراهيم الزغبي	عضو	
٨.	د. محمد بن موسى الخمعلي	عضو	

رئيس مجلس الإدارة

د. إبراهيم بن محمد التويجري



وسام التميز
في مجال رعاية كبار السن
في الدول العربية
2020